

شرح بداية المجتهد {{51}} سماحة الشيخ العلامة محمد بن

حمود الوائلي

محمد بن حمود الوائلي

وعلى المصنف رحمه الله رحمة واسعة في المسح على الخفين والكلام المحيط باصوله يتعلق بالنظر في سبع مسائل. المؤلف هنا قال والكلام المحيط في اصوله قد يسمع الاخوة كثيرا هذه المسألة في وصوله لامهات المساء وقلت لكم مرات ونحن في هذا الدرس درس مفتوح يدخل فيه - 00:00:00

كل يوم عدد من الاخوة الذين لم يكونوا معنا هذا الكتاب الذي معنا وهو من اسباب اختيار انه يعنى بامهات المسائل يعني اصول المسائل هو اقرب من القواعد الى القواعد الفقهية التي يلح كثير من الاخوة ان نغرسها. وفي هذا اليوم - 00:00:25 ان شاء الله سيضطر المقام ان نعرض قاعدة وقاعدتين فقهيتين من حيث الايجاز لما لهما من علاقة بالمسح على الخفين من حيث التخفيف لان المسح على الخفين كما هو معلوم انما هو مبني على التخفيف يعني من التيسير في هذه الشريعة الاسلامية يعني ان المسح على الخطين - 00:00:46

تيسيرا في هذه الشريعة اذا قوله في وصول يعني اصول هذا الباب وليس معنى ذلك ان كل ما يتعلق بالمسح على الكافرين انما يذكره المؤذن في هذا الكتاب بل هو يأخذ اصول المسائل. واذا ما طبق الانسان اصول المسائل سهل عليه ان يعقوب - 00:01:08 قال في سبع مسائل بالنظر هنا ايضا عادة الفقهاء ان يضعوا عنوانا مستقلا فيقول مثلا باب المسح على هنا ادخل وضمن هذه المسائل لانه يربط الابواب بعضها ببعض فهو لصلة اسئلته بباب الوضوء لانه لم يفصل. وبعض - 00:01:32 باب على اساس ان الوضوء انما هو كتاب كتاب الوضوء او كتاب الطهارة. اذا هنا باب المسح على الخفين. ما معنى المسح على الخفين؟ ينبغي ان نعرف هذه الكلمة. المسح - 00:01:53

انما هو امراريتته. يعني عندما يلبس الانسان الكفر يمر يده عليه. وليس المقصود المراوي لمجرد وانما تضل اليد ماذا على القسرين؟ وسنرى في مسألة قادمة لاختلاف العلماء هل الواجب؟ هل السنة او هل المطلوب في مسح الفقهاء؟ انما هو مسح اعلى الخوف - 00:02:13

او اسفله واعلاه او ان المراد وهو رأي ضعيف باطل ان المراد هو مسح اسفل الكفر هذا سيأتي الكلام عنه ان شاء الله ولعله في المسألة الثانية في سبع مسائل بالنظر في جوازه في سبع مسائل لانها ممنوعة من الصلاة - 00:02:37 للنظر في جوازه وفي تحديد محله. اذا في جوازه يعني في حكمه يعني ما حكم هل هو جائز في ذلك كثيرة جدا ولن نقتصر على كلام المعلق لاننا نرى حقيقة في - 00:02:55

في مثل هذه المسائل المهمة الهامة انه ينبغي ان نجليها وان نبين نبينها تفصيلا لانها ذات اهمية قد تمر بنا مسائل بسيطة واضح لا نحتاج ان نقف عندها طويلا حتى نرطي كثيرا من الاخوة الذين يريدون ان يسيروا وان يرفعوا مسافات - 00:03:13 تحديد محله وفي تعيين محله وفي صفته اعني صفة المحل محل وفي توقيت وفي توقيته وفي شروطه وفي نواقضه. هذه مسائل سبع سيذكرها المؤلف وهي امهات هذا الباب هناك مسائل اخرى ولنبدأ باهمها وهو الكلام في حكم المسألة. طيب - 00:03:33 وعلى المسألة الاولى حكم المسح على الخفين واما الجواز ففيه ثلاثة اقوال. القول المشهور انه جائز على الاطلاق. وبه قال جمهور وبه قال جمهور فقهاء والقول الثاني جوازه في السفر دون الحضر. والقول الثالث منع جوازه هنا المؤلف لخص - 00:03:58

في امور ثلاثة ارى في اقوال ثلاثة القول الاول جوازه مطلقا يعني يجوز المس على الخفين مطلقا سواء كان المسح في سفر او حضر وهو كما قال هذا هو قول عامة العلماء - [00:04:23](#)

ابن المنذر رحمه الله وحكى في كتابه الاجماع اجماع العلماء على هذه المسألة ولم يعتز بذلك الخلاف الذي لا ينكره المال هنا من الامور التي يعني ينبغي ان نشير اليها ان في مذهب الامام مالك - [00:04:41](#)

يعني بالنسبة للائمة الثلاثة ابو حنيفة والشافعي واحمد ليس في مذهب هؤلاء اي قول اخر سوى القول بجواز المسح على الخفين قولاً واحدا فلم يشد احد من اصحاب هؤلاء الائمة - [00:04:59](#)

لكن في مذهب الامام مالك ست روايات المؤلف لم يعرض لها ونحن ايضا لا نريد ان ندخل كما قلنا في تفريعات المذاهب وخصوصا انها اراها واهية لكن المشهور الصحيح من مذهب الامام مالك انه يلتقي مع جماهير العلماء بل مع العلماء كافة وهو جواز المسح على الخفين - [00:05:15](#)

ومما يدل على ذلك قبل ان ندخل ايضا في الدالة ما حكاه ابن المنذر عن الحسن البصري وهو احد التابعين المعروفين قيل انه قال حدثني سبعون من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم انه مسح ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح على كفيه -

[00:05:39](#)

اذا حدثني سبعون من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا من كبار التابعين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح على الكفريين ونقل ايضا عن عبد الله ابن مبارك انه قال ليس في المسح على انه جائز خلاف. يعني لا خلاف - [00:05:59](#)
وقال الامام احمد رحمه الله ليس في قلبي شيء من المسح على الكفين. مراده انه لا يرتاب في جواز ذلك ولا يتوقف بل نفسه مطمئنة وفؤاده مستقر وعلل ذلك بانه بلغه اربعون حديثا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:06:22](#)

الله عليه وسلم. اربعون حبيبا ما بين مرفوع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم. وبين موقوف. اذا هذا ايضا من ماذا الدالة؟ اذا رأينا ان القول الاول هو قول عامة العلماء ومنهم الائمة الاربعة على اساس الرواية المشهورة - [00:06:44](#)

الامام مالك اما ما نقل على الامام مالك لان له ثلاث روايات كلها تلتقي حول هذا. القول بجوازه مطلقا وهو قول عامة العلماء الامر بمنع توازن في السفر دون الحظر توازن مؤقتا جوازه في ماذا؟ في الحضر دون السفر لكن الصحيح المشهور - [00:07:04](#)

الذي تلقاه المالكية بالقبول واخذوا به ودونوه في مذهبهم هو قول عامة العلماء هذا هو القول الاول. هناك قول اخر يرى جوازه في الحضر في السفر دون الحظر وسنبين العلة في ذلك. وهذه رواية في مذهب مالك كما ذكرنا - [00:07:24](#)

القول الثالث منع المسح على الكفريين وهذا هو قول الشيعة والخوارج. وسيأتي ان ذلك نسب الى من الصحابة الى علي بن ابي طالب وعائشة وعبدالله بن عباس رضي الله عنهم وسنحقق القول في هذه المسألة ونبين ان - [00:07:46](#)

كما ورد عن علي رضي الله عنه انما هو على خلاف اذا على خلاف ذلك. وانما نزل عن عائشة وابن عباس في كراهة ذلك انما فهو قبل ان يبلغهما جواز المسح. فلما بلغ ذلك ثبت عنهما ماذا؟ القول. ولذلك نقل ابن المنذر وغيره - [00:08:06](#)

اتفاق الصحابة على ذلك وسنجعل ذلك واحدا من ادلة جماهير العلماء الذين يرون والقول الثالث منع جوازه باطلاق وهو اشدّها. هذا قول شاذ يعتبر ومردود وقد اعتبر بعض العلماء ان هذا الخلاف لا يؤتى بالبيت - [00:08:26](#)

ان الروايات الموجودة في مذهب مالك انما هي ضعيفة وانما يؤخذ بقوله المشهور ولقاويل الثلاثة مروية عن الصدر الاول وعن مروية عن الصدر كان هناك خلاف في الصدر الاول لكن هذا الخلاف انتهى الى وفاق - [00:08:45](#)

ولذلك سنبين تفصيلا ما يتعلق بما نزل الى الصحابة الثلاثة الذين اشرنا اليهم والسبب في اختلاف ما يظن من معارضة اية الوضوء الوارد فيها الامر بغسل الارجل. الوارد كما رأيت في اية الوضوء انما هو - [00:09:01](#)

ولعلمكم تذكرون ان في الاية قراءتين. الاولى وارجلكم وارجو لكم الى الكعبين والثانية وارجلكم وهما قرأتان مشورتان تعلمون خلاف بعض العلماء في هذه المسألة والمسألة وبذلك ايضا اخذ الشيعة وانتهينا الى ترجيح ان المراد بان الصحيح - [00:09:19](#)

الواجب المتعين لما هو غسل الارض الذين يقولون بعدم المسح يقولون ان الاية ليس فيها ذكر للمسح. انما الاية جاءت في الفرائض

ولم تذكر الا غسلا والمسح ليس غسل ولذلك الآية ترد المسح. فهؤلاء او من ادلة هؤلاء الذين يقولون بعدم - [00:09:44](#)

المسح على الخفين او من ادلة بعضهم في الواقع ان هناك اصلا من يرى من هؤلاء ان الا رجل لا تغسل وانما هي تنسى. ولكن من يقول بالغصب مما من هؤلاء يرى - [00:10:07](#)

ان الآية اقتضت على الغسل انه ليس فيها ذكر للمسح فيرون ان ما ورد معارض لما في الآية والسبب باختلاف ما يظن من معارضة اية الوضوء المؤلف هنا ذكر كلمة طيبة قال ما يظن - [00:10:21](#)

بانه ليس يقينا وهذا هو الواقع بل نقول ما يظن ما يتوهم في الواقع. لان الظن يقرب من اليقين احيانا يخرج من اليقين وهناك لدينا يقين واعتقاد وظن ثم بعد ذلك شهد ووهم. ولذلك نحن في توهم هؤلاء - [00:10:40](#)

للاية ان الآية لا حديث في ذلك. انما الآية جاءت في المغسولات وهي لا تتحدث عن لابس الخف انما هي تتحدث عن عن غير لابس الاثار التي وردت في المسجد - [00:10:59](#)

مع تأخر اية الوضوء وهذا الخلاف كان بين الصحابة في الصف الاول كان منهم من يرى ان نهاية الوضوء ناسخة لتلك الاثار وهو مذهب ابن عباس القائلون بجوازه بما رواه مسلم - [00:11:17](#)

نقف عند هذا المهندس حقيقة من اوجز الكلام في هذه المسألة وهي اهم حقيقة من من ان نمرها كما في الكتاب هذه المسألة كما يرى الاخوة هي مسألة هامة الارض يعني المعدن كثيرا عندها لان المسألة هامة. ونحن كما قلنا في دراستنا - [00:11:34](#)

انما ينبغي ان نحرر المسائل ونحقق القول فيها وندرسها لا سيما المسائل التي يحترم فيها ويكون ايضا الخلاف فيها فنحن لا نرى من بين هذه الآية الا رأيا واحدا. هو رأي الذين يأمرون بجواز المسح ماذا؟ على مطلقا. حضرا كان ذلك - [00:11:52](#)

اما دعوة ان الآية لم يرد فيها ذكر للمسح وان ايضا وتحليل اخر الذين يقولون بجوازه في السفر دون الحظر لان اكثر الاحاديث انما جاءت في السفر فلا يمنع ايضا - [00:12:12](#)

ان يكون ذلك بالحذر بورود احاديث صحيحة منها في صحيح مسلم وغيره اذا قول عامة العلماء هو جواز المسح ماذا؟ هو جواز المسح على الخرسين وهذا كما ذكرنا سابقا حكى فيه ابن المنذر للاجماع - [00:12:27](#)

ان خالف من خالف كما دروا وعندما حكى الاجماع انه لا يعتدي براء المخالفين ويرى انها ولذلك عندما يقرأ الانسان في بعض الكتب مبسوطة نجد ان بعضهم لا يلقي يعني بالا لمثل هذه الراء الشابة الضعيفة السابقة - [00:12:46](#)

اذا حكى عن الحسن البصري انه قال بلغني عن سبعة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين ايضا كما سمعتم ايضا ما نقل عن عبد الله بن مبارك. كما نقل عن الامام احمد انه قال في المسح على الكف الاربعون حديثا - [00:13:06](#)

ما بين مرفوع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين مرفوع ومن الاحاديث الصحيح الصريحة التي وردت ايضا في المسح على الكفين حديث المغيرة ابن شعبة ان الله صلى الله عليه وسلم مسح على الكفين في غزوة تبوك. وتعلمون ان غزوة تبوك من اخر ايام رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:13:33](#)

وانها جاءت بعد نزول اية المائدة التي نتكلم عنها. اذا جاءت متأخرة من الدالة ايضا التي يستدل بها هؤلاء ما ايضا ورد في الصحيحين من حديث جرير بن عبد الله انه قال - [00:13:58](#)

رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين زاد ابو داود في روايته زاد ابو داود في رواية وكان فسأل عن ذلك. انما كان ذلك قبل نزول فقال وما اسلمت الا بعد نزول المائدة - [00:14:15](#)

ذكرنا في قول كل خطيئة. اذا كان احد كان احد الذين رووا لنا احاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسح او الخفين. لانه مرة قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على الخفين. مرة هو مسح على الخفين وسئل عن ذلك. هذه في رواية الصحيحين انه مسح رأيت رسول - [00:14:34](#)

صلى الله عليه وسلم مسح على الخيل جاء في رواية ابي داود وهي التي تلقاها العلماء وسروا بها لما سئل عن ذلك قال ان وهل

اسلمت الا قبل نزول المائدة - 00:14:58

يعني كأن ذلك اشكل على بعض الصحابة فسألوه انما ذلك كان قبل نزول المائدة يعني ان المسح على الخفين كان موجودا. فلما نزلت اية المائدة التي تحدثنا عنها من اول درس بنى دعناه حتى الان - 00:15:13

وهي قول الله سبحانه وتعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين. يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم - 00:15:30

من المرافق وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى الكامل فهذه ليس فيها ذكر الا لمسح الرأس اذا هناك من ظن ان ذلك كان قبل نزول المائدة وان اية المائدة انما جاءت بالغسل وكفى - 00:15:50

انه انما اسلم بعد نزول المائدة. ولذلك قاتل انما وما اسلمت الا بعد نزول المائدة. اسلامه معروف انه كان في السنة العاشرة. ان اسلام جرير كان متأخرا. اذا وايضا من الاحاديث التي يذكرها العلماء في ذلك ما رواه البخاري في صحيحه من حديث سعد ابن مالك المديرية ابن شعبة وعمرو - 00:16:06

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مسأ على الخفين وكما قلنا استقصى كثير من العلماء هذه الاحاديث وجمعوها الى خمسين والى ستين والى ثمانية وستين. الى ما يقرب من سبعين حديثا. وردت في ذلك ما بين مرفوع وموقوف - 00:16:32

اذا رأينا من هذا ان قول عامة العلماء هو جواز المسح على الكفين لادلة منها اولا ثبوت الاحاديث الصحيحة الصريحة المستفيضة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد - 00:16:53

على الخفين سفرا وحضرا ثانيا ان الرسول عليه الصلاة والسلام امر بالمسح على الخفين كما في حديث صفوان وسيأتي في بعض المسائل. كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا الا ننزع خفافنا - 00:17:11

كذلك ايضا من الادلة على ذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في المسجد مسجد الطير رخص للمقيم للمسافر ثلاثة ايام لباليهن وللمقيم يوما وليلة. كذلك من الادلة على ذلك وهو رابعها - 00:17:29

والصحابه رضوان الله عليهم على جواز المسح على الخفين اذا انتهت من ذلك الى ان الى ورود احاديث صحيحة صريحة يتلقاها العلماء بالقبول منذ الصدر الاول منذ من الصحابة رضوان الله عليهم حتى ما بعد عصر الائمة ومن جاء بعدهم وهي احاديث صحيحة وصريحة - 00:17:46

لا تحتل تأويلا ولا تمديلا ولا ولا تغييرا وهي ايضا تلتقي مع الاية. اذا الاية ليس فيها رد للمسح على الكافرين. انما الذي ورد في الاية هو غسل القدمين وهي خاصة في غير لابس الخوف - 00:18:11

اما ملابس الكفر فان السنة هي التي بينت ذلك والسنة انما هي بيان لكتاب الله عز وجل. والله تعالى يقول وانزلنا اليك الذكر لتبين للناس ما نزل اليهم ويقول الرسول عليه الصلاة والسلام الا اني اوتيت القرآن ومثله معه - 00:18:30

وهذا امر كثيرا ما نردله ونكره لان سنة الرسول عليه الصلاة والسلام هي بيان النداء. اذا الامر الاول هو المسح على الخفين وهذا هو رأي عامة العلماء الذين يرددوا برأيهم. ومن يقول بغير ذلك فراه باطل - 00:18:50

القول الاخر جواز المسح على الكافرين في السفر دون الحظر. فلماذا اتجه اصحاب هذا الرأي لهذا القول؟ لماذا هناك سببان السبب الاول ما ذكره المؤلف انهم قالوا ان المسح على الخفين انما هو من باب التيسر الوهاب - 00:19:09

بمعنى اخر ان المسح على الخفين رخصة لقد رخص للانسان ان يمسح على الخفين. ومظنة المشقة انما هو السفر. فالحاضر لا يلحق المشقة ولا يتأذى بقصد قدميه في كل صلاة. ولذلك قالوا هذا امر مقصور على ماذا؟ على السفر - 00:19:31

اضف الى ذلك ايضا انهم قالوا لنا غالب الاحاديث واكثرها انما ورد في ماذا في المسح في السفر ونقول نعم غالب الاحاديث انما ورد في النص على السفر لشدة الحاجة للمصحف السفر لكن كون الاحاديث لكن لا - 00:19:55

لا يمنع من ان تكون يعني ورود احاديث اقل في الحظر لا يمنع من قول المسح جائزة. وقد وردت احاديث صحيحة منها حديث

حذيفة الذي اخرجته مسلم في صحيح قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فانتهى الى سراقه قوم - [00:20:14](#)

قال فتوضاً فمسح على خفيه ده نص هو حديث في صحيح مسلم وفي غيره لكننا نحن احيانا نقتصر على الصحيحين لماذا؟ لان ذكرهما كافة في هذا المقام في احاديثهما صحيحة - [00:20:34](#)

اذا ترون وردت احاديث عدة في المسح على الخفين في الحضر ومنها هذا الحديث الذي معنا قال يعني هذا الذي يحكي لنا حذيفة الصحابي الجليل حذيفة بن اليمان قال كنت مع رسول الله - [00:20:47](#)

صلى الله عليه وسلم. اذا كان ملازماً لرسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك المقام قال فانتهى يعني مال الى سقطة النوم. والسبابة انما هو المكان الذي يجمع فيه التراب وغالبا ما يكون مما يجمع - [00:21:05](#)

من المناسك فبال الرسول عليه الصلاة والسلام فتوضاً ومشى على خفيه هذا نصه في ماذا؟ نص في ان الرسول عليه الصلاة والسلام مسح على الخفين. بل ورد في رواية في غير صحيح مسلم ان - [00:21:21](#)

كان بالمدينة. يعني نص على ان ذلك كان بالمدين. اذا هذا دليل قطعي وغيره من الادلة الكثيرة الصحيحة الرسول عليه الصلاة والسلام انما مسح على الخفين ايضا في الحضر كما فعل ذلك في السفر. وكون احاديث - [00:21:37](#)

حديث الحضري السفر اكثر لشدة الحاجة الى ذلك. ولذلك نحن لا ننكر ان قضية ان ان المقصود من المسح انما هو التيسير هذا امر القصد من المسح على الخفين انما هو التيسير وهو رخصة. والله تعالى يحب ان تلقى رخصه كما يكره وان تؤتى معاصيه. ولذلك -

[00:21:57](#)

كما اراد المغير ان ينزع رسول الله صلى الله قال دعهما لهذا امرني ربي فنصر عليهم اذا بهذا نتخيل ان المسح على الخفين الثاني اما تعليم ان ذلك ان المسح انما هو في السفر خاصة لان السفر هو مظنة المشقة - [00:22:20](#)

هذا هو الذي يقتضي التخفيف فهذا لا يرد لان شريعة الله سبحانه وتعالى انما تؤخذ عن طريق ماذا؟ الكتاب والسنة وهذه الشريعة عندما ننظر الى اصولها نجد انها بنيت على رفع الحرج. وعلى التيسير وعلى رفع المشقة. وان - [00:22:43](#)

اخذوا من ذلك قاعدة فكية جلية عنوانها بقولهم المشقة تجلب التيسير. وسنعرض لها ان شاء الله في اخر في هذا المقام في اخر هذه المسألة لاهميتها ولما لها ارتباط في هذا المقام - [00:23:03](#)

اذا رأينا من هذا ان الاحاديث الصحيحة الصريحة المستفيضة قد ثبت فيها عن الرسول عليه الصلاة والسلام قولاً وفعلاً وجاءت ايضا احاديث الصحابة اثار الصحابة رضوان الله عليهم كذلك كلها تدل على - [00:23:19](#)

الخفين ومن هذه الاحاديث ما جاء فعلاً منها ما جاء عن طريق الامر منها ما جاء عن طريق الرخصة وجاء ايضا افعال الصحابة رضوان الله عليهم نأتي بعد ذلك الى ما حكي عن بعض الصحابة رضي الله عنهم - [00:23:39](#)

علي وعائشة وعبدالله بن عباس نقل حكي عنهم انهم قالوا بكراهة المسعى ولناخذ اولاً ابن ابي طالب رضي الله عنه. علي ابن ابي طالب رضي الله عنه هو احد الصحابة الذين نقلوا لنا المسح احاديث المسح على الكفين - [00:24:00](#)

فمن الاحاديث التي نقلها لنا وفي صحيح مسلم ايضا قال جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم المسح على الخفين ثلاثة ايام ولياليهن للمسافر ويوما وليلة للمقيم. جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح الكفار - [00:24:20](#)

ثلاثة ايام ولياليهن للمسافر ويوما وليلة للمقيم. هذا هو علي ابن ابي طالب ايضا حديث معروف الذي سيعرض له المؤلف عندما يتكلم عن المسألة ماذا؟ ما هو الواجب؟ هل هو مسح اعلى الخوف او - [00:24:40](#)

اسفل او هما معا حديث لو كان الدين بالرأي لكان اسفل الخف اولى بالمسح من اعلاه وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسحها على خف او خفيه اذا هذا هو علي ابن ابي طالب. وقد ثبت عنه رضي الله عنه انه حكى لنا روى لنا احاديث رسول الله صلى

الله عليه وسلم - [00:25:00](#)

بل ذكر هذا الحديث انه لو كان الدين في الرأي لكان اسفل الخف اولى بالمسح من اعلى وهذا امر ولذلك لا تؤخذ بالرأي لماذا؟ لان الاقرب الى الارض انما هو اسفل القدم وليس اعلاه فعادة فكر الانسان وعقله انما ينصرف الى ان - [00:25:24](#)

الاولى هو اسفل القدم. ولكن الدين لا يؤخذ بالرأي وانما هو يتلقى عن كتاب الله عز وجل. وعن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن ما نقل عن اصحابه رضوان الله عليهم ومن هو من قياس وغيره مما يرد الى كتاب الله عز وجل والى سنة رسوله - [00:25:44](#) صلى الله عليه وسلم كما في قصة معاذ لما تقري قال بكتاب الله؟ قال انما بعثه الرسول الى اليمن قال بما فقهه قال بكتاب قال فان لم تجد قال بسنة رسوله قال فان لم تجد قال اجتهد. رأي ولا ال جهدا يعني يحاول قدر الامكان ان يصيب الصواب. فضرب - [00:26:04](#) قال رسول الله بيده على صدره وقال الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله الى ما يرضي رسول الله. وقد يكون معنا عدد من الاخوة وهذا الكلام في كلام طويل للعلماء لكن العلماء مع ذلك تلقوا - [00:26:24](#)

اذا هؤلاء الصحابة الذين نقل عنهم علي كما رأيتهم نقل الاحاديث لنا. فلا اشكال في هذا المقام. ما نقل عن عبد الله بن عباس نقل عنه البيهقي ما يدل على انه رجع عن ذلك الامر. وعائشة نقل عنها ذلك القول ولذلك ذكر العلماء - [00:26:40](#) ان ما نقل عن ابن عباس وعائشة انما ذلك قبل بلوغهما جواز المسح على الخفين. فلما بلغهما خيرهما ممن لم يبلغه جواز مسح رجع الى ذلك واخذ اذا انتهي من هذا. الى ان الخلاف في هذه المسألة انما هو خلاف ضعيف ساقط. وان المسح على الخطين - [00:27:00](#) انما هو ثابت عن الرسول عليه الصلاة والسلام وعن اصحابه رضوان الله عليهم وان العلماء قد تلقوا ذلك قبول وان الائمة الثلاثة اخذوه اجماعا وان الصحيح من مذهب مالك والذي ايضا تلقاه اصحابه والذي اشتهر بينهم - [00:27:26](#) مع بقية الائمة في جواز المسح على الخفين وقد رأينا من ذلك ان هناك احاديث كثيرة جدا وهي موجودة في كتب الاحاديث ولكننا اخذنا خلاصتها اتينا بذلك لان المقام لا يستقضي النائم لا يستدعي ان يعظ كثيرا من الاحاديث فقد عرضنا ما ورد في البخاري من ما لا مما ورد في - [00:27:46](#)

ابن مالك والمغيرة وعمر بن امية وهي في البخاري وما في صحيح مسلم ايضا رواية المغيرة وغيره علي وكذلك ما في الصحيحين ايضا من حديث المغيرة ومن حديث ايضا جرير ابن عبد الله الا ما ورد في زيادة ابي داود وهي - [00:28:11](#) زيادة صحيحة اما الذين قالوا بعدم جواز المسح فهو كما ذكر المؤلف عندكم وسنسمع قوله رأوا ان ذلك يتعارض مع الاية لا اقتصر على ماذا؟ على الغسل فتكون الاية ناسخة للاحاديث - [00:28:31](#)

والنصف دائما له شروط. اولاً لا يرجى ان يلجأ للنسخ الا عندما تعرض المسائل فينظر ماذا في سندها هذا بالنسبة ايها المتقدم وايها المتأخر. وقد عرفتم ماذا ان حديث جرير انما كان في ماذا بعد نزول - [00:28:52](#)

اية المائدة فقضى على كل خلاف. ولذلك استقر رأي الصحابة رضوان الله عليهم. ومن جاء بعدهم على جواز المسح. ومن هنا تفرع عن هذه المسألة مسألة اخرى لم يعرض لها المؤلف. انظروا وانا اعرضها لاهميتها لعلاقتها بهذا. ايها افضل بعد ذلك - [00:29:12](#) وجواز المسح ايها افضل هل هو المسح او الغسل نحن الان عرفنا وانتهينا الى ان جواز المسألة الخفين امر ثابت وانه امر لا نزاع فيه. وان المخالف في ذلك رأيه ظئيل وان الدالة - [00:29:32](#)

صريحة وانها لا تتعارض مع الاية وان الاية ان ما وردت في الغسل وليس في المسح اذا نأتي بعد ذلك ايها افضل نجد ان من العلماء من فضل المسح نستغرب احدا كيف يفضل المسح والغسل هو الاولى هو المذكور في الاية سنبين علة الحكم في هذه المسألة - [00:29:48](#)

من العلماء ومنهم الشعبي والحكم وحمادنا التابعين وهي ايضا الرواية المشهورة عن الامام احمد ان المسح على الخفين افضل والقول الاخر وهو قول اكثر العلماء وهي رواية للامام احمد ان الغسل افضل - [00:30:11](#)

يهمنا ان نعرف لماذا قال بعض العلماء لماذا؟ لان المسح افضل قالوا لان المسح انما هو رخصة وهذي والرخصة انما هي تخفيف.

والشريعة الاسلامية انما بنيت على التيسير والتخفيف. ولذلك - [00:30:28](#)

نجد ان الرسول عليه الصلاة والسلام عندما اهوى المغير لينزع خفه قال دعه اني بهذا امرني ربي وقال انسييت قال ما نسييت. بهذا امر بربك وفي الحديث الاخر ان الله يحب ان تؤتى رخصه كما يكره ان تؤتى معاصيه - [00:30:50](#)

في الحديث الاخر المتفق عليه ان الرسول عليه الصلاة والسلام ما خير بين امرين الا اختار ايسرهما ما لم يقول عليه الصلاة والسلام

بعثت بالحنيفية السمح والاحاديث في ذلك كثيرة جدا. وهي ذات ارتباط وثيق بالقاعدة - 00:31:12

معروفة المشقة بتجري بالتيسير. اذا من العلماء من قال بان المسح افضل. لماذا كما رأيتم؟ قالوا لان هذي رخصة. والله سبحانه وتعالى تفضل بها علينا لذلك لعل بعض الاخوة يذكر كلام العلماء في قصر قصر الصلاة. وتعلمون ان قصر الصلاة انما هو رخصة - 00:31:33 العلماء على ان القصر افضل من الاتمام. وان اية القصر هي قول الله سبحانه وتعالى واذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح ان تقسوا من الصلاة ان خفتم ان يهتكم الذين اتقوا. فاشكل ذلك على يعلى ابن امية وذهب الى عمر ابن الخطاب فقال له اليس قد امن -

00:31:57

الناس يعني الاية هي اصلا نزلت في ماذا؟ في الوقت الخوف وقد زال الخوف فاشكل على الصحابي على ابن امية فذهب الى عمر ابن الخطاب رضي الله عنه يذكر له ذلك فقال عمر رضي الله عنه وهو الملهم الذي كثيرا ما ينزل القرآن مؤيدا لرأيه قال عجبت -

00:32:17

اما عجبت منه فسألته عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا ماذا اذا هذي منحة وعطية من الله سبحانه وتعالى وفضل واحسان وكرمونه سبحانه وتعالى - 00:32:37

ولماذا نرد هذا الفضل ونتوقف فيه؟ بعض الاخوة ربما يحرم فيقول لماذا اخذ بالرخصة والعزيمة موجودة لديه؟ لا ان عندما تأخذ بالرخصة انما تنتحر امرا من اوامر الله سبحانه وتعالى. او امرا من اوامر الرسول عليه الصلاة والسلام. وانت - 00:32:56 لذلك قد تكون خضعت لذلك لاوامر الله سبحانه وتعالى. واوامر رسوله صلى الله عليه وسلم. والله تعالى يقول يا ايها الذين نستجيب لله وللرسول اذا دعاكم لما يحييكم اذا في هذه الحالة ننتهي باختصار الى ان المسح على الكافرين ما هو انما هو مال جائز. واما الذين

- 00:33:16

كما رأيتم بتفضيل المسح فحجتهم ما رأيتم من الادلة ذكرنا. والذين قالوا بان الغسل افضل قالوا لان هذا هو والفرض الذي امر الله سبحانه وتعالى به في الاية فينبغي ان نقدم ذلك. والقضية هنا كلها بفضل الله جائزة. يعني هذه رخصة - 00:33:42 وهذه عزيمة فان اخذت بعزيمة نعم ما هي وان اخذت بالرخصة فذلك ايضا خير كثير وهذه شريعة الله سبحانه وتعالى شريعة بي بنيت على التيسير وعلى التقصير ولنسمع الى ما في الكتاب لانه قد يكون فاتنا شيء من ذلك. نعم - 00:34:02

وكان منهم من يرى ان اية الوضوء ناسخة لتلك الآثار وهو مذهب ابن عباس هذا كان في اول الامر نعم. واحتج القائلون بجوازه بما رواه مسلم انه كان يعجبهم حديث جرير. هذا ذكرناه نحن لان حديث جرير اصله ورد في الصحيحين رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على - 00:34:21

لكن محل الشاهد الذي يستشهد به العلماء هو ما جاء في رواية ابي لوليد وغيره وهي رواية صحيحة هي التي ذكرها المؤلف لان هنا ولذلك اقتصر عليهم انما كان قبل نزول المائدة قال وما اسلمت الا بعد اذا رأى عندما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على ماذا؟ على الخفين كان بعد - 00:34:44

رجل المائدة اذا لا ناسخ ولا منسوخ في هذا المقام وذلك انه روي انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يمسح على الخفين وقيل له انما كان ذلك قبل نزول المائدة فقال ما اسلمت الا بعد نزول المائدة - 00:35:08

وقال المتأخرون القائلون بجوازه ليس بين الاية والآثار تعارض. لان الامر بالغسل انما هو متوجه الى من لا قف له تعليل هذا جيد وتعليل جماهير العلماء قالوا لا نرى اصلا تعارضا بيننا لماذا نوجد اشكال غير قائم؟ لماذا نحدث تعارضا لم يحصل - 00:35:26 الاية جاءت لتبين لنا ماذا المغسولات والممسوح نصت عليه؟ فالاية قالت اغسلوا وجوهكم ايديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم وارجلكم وقد رأينا فيما مضى الخلافة فيما يتعلق بالرجلين وان الصحيح من ذلك هو الغسل وان رأي الذين قالوا بالمسح انما هو رأى

- 00:35:47

بعض غير صحيح وعرفنا هناك ايضا ان بينا ان المسح قد يطلق في لغة العرب على ماذا؟ قد يطلق الغسل في لغة العربي على المسح فيقال فلان تمسحت الى الصلاة يعني اغتسلت توضأت للصلاة. لان الامر بالغسل انما هو متوجه الى من لا والرخصة انما هي -

قصده هنا يعني ليس مرادها الذي لا يوجد عنده خوف. لا. مراده متوجه الى من لا خص له. الى غير لابس الخف. حتى لابس الخف الذي لا يريد ان يمسح ايضا - [00:36:32](#)

ليس له هناك قضية وهامة لا جاءت في ذهني وهي ما يتعلق فيما يتعلق بالتدخين نحن نرى الان ان السبب ان العلة في المسح على الكفار انما هي التخفيف والرخصة - [00:36:50](#)

ولذلك نجد ان الفقهاء ينصون على ان الجنب لا ينفع على الخفين لماذا؟ لان المتوضي يكرر ذلك خمس مرات في اليوم والليله ربما ذلك هذا فيه مشقة عليه. اما الجنب المغتسل من الجنابة وغيرها فهذا لا يتكرر في الحق. ولذلك قالوا لا يمسح على الكفار. وانما المسح - [00:37:05](#)

خاص بماذا؟ خاص بالوضوء وقيل ان تأويل قراءة الارجل بالفضل هو المسح عنه هذا رأي للبعض يرى ان قراءة وارجلكم انما قصد به الشهر او وايماء الى ما بين المشجر - [00:37:26](#)

واما من فرق بين السفر والحظر فلان اكثر الاثار الصحاح والواردة واللفظ ان اكثر الاحاديث التي وردت في ذلك وان الحذر ورد فيه ايضا احاديث صحيحة واثار عن الصحابة. فلماذا ايضا - [00:37:46](#)

هذا لا يمنع ان تكون لكون احاديث حديث السفر اكثر لشدة الحاجة الى ماذا؟ الى المسح يخرج من السفر. لان السفر كما تعلمون ان ما هو مظنة للمشقة وليس معنى هذا ان الحاضر لما - [00:38:04](#)

قد يلحق بعض الحاضرين من المشقة ما لا تلحق المساء ولنفرض اننا في ايام الصيد بل في اشتداد القيد. ويقوم انسان بعد صلاة الصبح مثلا ويقف على الفرن يقف نزول الناس حتى يقضي الظهر ثم يواصل بعد الظهر. وانسان يسافر بسيارة مكيف او حتى على راحلة - [00:38:22](#)

ولكنه لا يجد مشقة. فهذا تلحق مشقة اكثر. كذلك قد يشتغل في تكسير الحجارة وفي البناء وفي غيرها فتلحقه مشقة. ما لا بعض المسافرين لكن الغالب في السفر انه مظنة المشقة - [00:38:45](#)

ولذلك العلماء ما قالوا ان السفر المشقة فيه متيقنة قالوا لا ومظنة المشقة ولذلك العلماء وضعوا لنا مسائل قديمة لم تكن متحققة في ذلك العصر. فنجد انها وقعت في هذا الزمن. كان العلماء - [00:39:02](#)

يأتون بما يعرف الفقه التقديري او الفقه الفرضي كانوا يفترضون بعض المسائل او يقدرّون بعض المسائل على ان ان هناك مسألة من المسائل لو وقع كذا ما جواب كذا هذي من المسألة التي اخذت على بعض العلماء واكثر من توسع في ذلك - [00:39:22](#)

الحنفية والشافعية ايضا توسعوا في ذلك نسبيا عندما بدأ الامام الشافعي في تأصيل رسل الفقه احتاج الى بعض المسائل ان يفرض بعض المسائل وكذلك اتباعه توسعوا شيئا فشيء في هذا في هذا المجال - [00:39:42](#)

هذه كانت من النساء التي يذكرون لو ان انسانا ركب سفينة فقطعت فيه مسافة القصف في لحظتها يقصر الصلاة هل انا ترون فعلا هل يركب الطائرة فتقطع به مسافة القصف الى قد يركب سفينة سريعة ويركب السيارة هذه التي كان يمشيها وغدا - [00:39:59](#)

من مكة الى عسافان ومن مكة الى جدة. هذه وانها ماذا ما ورد تقديرها في البرج على مذهب جماهير العلماء خلافا للحنفية هذي تقطعها السيارة بكم ما بين مكة وجدة؟ كم كانت تحتاج - [00:40:19](#)

ثلاثة برد يعني ثمانية واربعين ميلا كم كانت تقطعها الراحل والان تقطع في ماذا؟ في اقل من ساعة. فهل يتغير الحكم هذه الاحكام لان الشريعة في اصلها هي شريعة عامة. هي شريعة شاملة وضعت - [00:40:35](#)

لان الشرائع السابقة جاءت لتعالج ما يتعلق بحاجة عصره نجد ان الشرائع قد التقت فيما يتعلق بالعقيدة قد بعثنا في امة في كل امة رسولا ان يعبدوا الله واقتنوا الطاغوت - [00:40:55](#)

وسلم من قبلك من رسول الا نوحى اليه انه لا اله الا تعبدون. وكل نبي من امر الله ياتي فيدعو كوما ويقول ان اعبدوا الله ما لكم من اله غيره. وفي الاخلاق كذلك لكنها فيما يتعلق بماذا؟ في المعاملات تختلف - [00:41:12](#)

لان تلك الشرائع تنزل في زمن محدد وفي وقت محدد. اما هذه الشريعة الاسلامية الخالدة هي باقية ولذلك احكامها لا تقدر بزمان

مضى ولا بزمان حاضر بل هي تمتد ما دامت هذه - 00:41:31

واما من فرق بين السفر والحد فلان اكثر الاثار الصحاح الواردة في مسحه صلى الله عليه وسلم انما كانت السفر مع ان السفر مشعر

بالرخصة والتخفيف والمسح على الخفين هو من باب التخفيف فان نزعه مما يشق على المسافر - 00:41:51

ولا شك هذا امر مسلم فيه وهذا ايضا من مزايا هذه الشريعة ومن محاسن ولا شك ان العلماء قد استخلصوا للمد هذا موضوع درسنا

اليوم وغيره ايضا من الدروس الكثيرة فيما يتعلق بقصر الصلاة في - 00:42:14

وفي التخفيف عن المريض وكذلك ايضا فيما يتعلق بعدم تكليف الصغير والمجنون وكذلك ايضا للتخفيف عن المكره وعن الناس وعن

الجاهل في بعض الاحكام. وكذلك ايضا التخفيف عن من فيه قصور - 00:42:32

هذه امور درس العلماء وفصلوا القول فيها. ووضعوا لها قاعدة عظيمة معروفة الا وهي قاعدة المشقة تجري بالتيسير وهذه ايضا من

القواعد الفقهية المعروفة لان العلماء بلا شك اولوا هذا الفقه الاسلامي كما نعلم هو لم يأتي دفعة واحدة - 00:42:52

وانما كانت آيات القرآن تنزل. فمنها ما ينزل جوابا على سؤال ويسألونك عن المحيض قل هو اذى فاعتزلوا النساء في المحيض وقد

تأتي استفتاء يستفتون قل الله يفتيكم بالجملة وغالب الاحكام انما تنزل هكذا ان لبيان امر العقيدة الاخلاق - 00:43:14

معاملات قيام الدولة الاسلامية حقوق الوالي على الرعية حقوق الرعية صلة العبد بربه ما يجب على العبد نحو ربه بحقوق ايضا

العبادة على ربهم الى غير ذلك من الامور الكثيرة - 00:43:35

ثم بدأ هذا الفقه يتسع شيئا فشيئا. فاخذ العلماء يستنبطون من كتاب الله عز وجل. سنة رسوله صلى الله عليه وسلم اذا كثرت الفروع

الفقهية كثرة ضخمة بعد عصر الائمة. لان الائمة كما تعلمون كثر تلاميذهم. وقد يوجد من الائمة - 00:43:50

الاخرين غير الائمة اربعة من هو في منزلة كالامام الثوري والليل والاوزاعي لكن هؤلاء الائمة الاربعة يسر الله لهم من التلاميذ

المخلصين الذين سهروا الليالي ووصلوا طلال الليل بكمال النهار فجمعوا ما - 00:44:10

افتي باولئك العلماء وما قرروه وما اجتهدوا فيه من مسائل فنقلوه فدونه في كتب مستورة كما نجد ذلك في كتب امام محمد بن

الحسن الشيباني عندما جمع فقه الامام ماذا - 00:44:29

ابي حنيفة وكما نجد في مدونة نور رواية ابن القاسم عن الامام مالك. وكما نجد ايضا في الامام الشافعي وايضا في مختصر

المزني وكذلك ايضا في مسائل الامام احمد التي تنوعت كمسائل بن منصور وبنه عبدالله بن الامام عبدالله وغير ذلك - 00:44:45

المسائل الكبيرة فجاء التلاميذ فخدموا هذه الثروة الفقهية ثم جاء تلاميذ التلاميذ فبدأوا يدورونها ثم جاء بعد ذلك الفقه المقارن الذي

نحن ندرسه الان ان تعرض آراء العلماء وتناقش اول ما بدأت مسائل الخلاف بين الحنفية والشافعية ثم وزع فيها فانتشر - 00:45:05

انتقلت الى المذاهب الاربعة ثم دوت ثم جاءت الكتب التي تعنى بادلة المذاهب في الاستدلال على المسائل ومناقشتها وبيان اسباب

بالخلاف الى غير ذلك. فلما جاء العلماء بعد ذلك في القرن الثالث وجدوا هذه الفوضى العظيمة. هذا الكنز - 00:45:25

هذا الفقه الكثير. فكفروا كيف يستطيعون ان يلموا باطراف هذا الفقه؟ هذا الفقه نجد ان مسائله موازية فمثلا نجد ان المغني في

عشر مجلدات واخر طبعة له وصل من ماذا؟ خمسة عشر مجلدا والمجموع للنووي في عشرين مجلد - 00:45:45

الامام النووي جزءا منه السبكي ثم اتمه بعد ذلك ايضا المطيعي من المعاصرين ونجد كذلك كتب مخصوصة من هذه الكتب يعني

هناك يوجد من كتب الفقه كنجد ما ككتاب مثل المطلب العالي في شرح وسيط الغزالي لابن الرفعة هذا اكبر - 00:46:05

هذه الكتب ولكنه لم يطبع يوجد من الكتب الكبيرة ما ليس بمفروع اذا كتب الفقه اصبحت موسوعات وقبل هؤلاء. لما جاء الفقهاء

قبل هؤلاء فوجدوا هذه الثروة القرآن العظيمة المبعثرة المنتشرة تفكروا في وسيلة لجمع هذه المسألة كيف نقرب هذه المسائل -

00:46:25

فاخذوا يدرسون يدققون فعلا الاحكام ويبحثون ويحاولون ان يأتوا باحكام كلية عظمى ليربطوا بها كثيرا ماذا من الاحكام ولذلك

نجد ان العلماء الذين فقدت فانتهموا الى القواعد الفقهية. فاول ما فاول ما بدأوا في - 00:46:48

القاعدة الفقهية وضعوا لنا مجموعة من القواعد ثم بعد ذلك ركزوا على الخوائف الفقهية العظيمة الخمس التي هي الامور بمقاصدها والتي هي بنيت على حديث النية قد تكلمنا عنها اجازة فيما مضى عندما تعرضنا لحديث انما الاعمال بالنيات انما تحدثنا عن المسائل الاولى الا وهي مسألة وجود - [00:47:08](#)

امنية او اشتراط النية في الوضوء ومسألة الثانية اليقين لا يزال بالشك ولها بعض الاتصال فيما درسنا في درس الالمس واليوم يقى لا يزول بالشك. فمثلا نجد في درسنا الذي درسناه بالالمس لو ان انسانا توظأ - [00:47:32](#)

يعني الان نحن لا زلنا في الحديث عنه. فلو ان انسانا مثلا توظأ فغسل وجهه ويديه. ثم مسح رأسه ثم غسل رجليه هل مسح رأسه الى ماذا يفعل؟ القاعدة عندنا اليقين لا يزول بالشك - [00:47:50](#)

هذه القاعدة انما بناها الفقهاء على ادلة ثابتة صحيحة. لانه ورد في الحديث الصحيح المتفق عليه شفي الى النبي صلى الله عليه وسلم الرجل يخير اليه انه يجد الشيء في الصلاة فقال لا ينصرف حتى يسمع صوتا او يجدني - [00:48:08](#)

اذا هذا الذي غسل وجهه ويديه ثم مسح رأسه وغسل رجليه شك في مسح الرأس فما هو هنا يطرح الشك ويبيني على اليقين؟ ما كيف يطرح الشيخ؟ يلغي مسح الرأس ويمسح عليه من جديد ثم بعد ذلك يغسل ماذا - [00:48:28](#)

الرجلين قد يشكر على بعض الاخوة معنا هنا الذين قواعد الفقهية فيقولون القواعد القاعدة اليقين لا يزول بالشك اذا دليل هذه القاعدة اليقين لا يجوز بالشأن. وهناك حديث اخر ايضا والدلة كثيرة لكن نحن نختصر لان المقام ليس مقام تدليس - [00:48:46](#)

واحد هناك حديث اخر ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال اذا شك احدكم في صلاته فلم يدري اصلى ثلاثا ام اربعا فليطرح الشك وليبني على ما استيقظ. هذا نص صريح وهو حديث صحيح - [00:49:05](#)

شك احدكم في صلاته فلم يدري اصلى ثلاثا ام اربعا فليطرح الشك وليبني على ما استيقظ لماذا لانه بذلك يطرح الشك فيلغي ماذا الثالث؟ اصلى ثلاثا او اربعة؟ يلغي الرابعة ويقتصر على ماذا؟ على ثلاث. ويأتي بالرابط - [00:49:21](#)

لانه ان كان قد صلى اربعا فهذه الخامسة انما يا شباب وان كان ايضا لم يزد فيكون ذلك ارغاما للشيطان. لان الشيطان دائما يسعى الى ان يفسد على المؤمن عباده - [00:49:41](#)

كما بالكم بالركن الثاني عمود هذه الشريعة. وقطبها الذي تدور عليه الا وهي الصلاة. هذه الصلاة التي كان الرسول عليه الصلاة والسلام اذا حذب امر فزع اليها وكان يقول ارحنا يا بلال بالصلاة. الشيطان لا شك انه يحرص كل الفرصة المشوشة على المؤمن - [00:49:58](#)

وان يوسوس له في صلاته. ولذلك وضع الرسول عليه الصلاة والسلام منهجا وطريقا يغلق به على ومن ذلك المنفذ وضع سدا يغلق على الشيطان اذا هنا اليقين لا يزيد بالشك - [00:50:19](#)

هذه القاعدة مثلا لو ان انسانا مثلا كان متيقن لو ان احدا توظأ الظهر كان متيقنا انه توظأ خرج من بيته وهو ثم بدأ الشك يدب اليه. اخذ الشيطان يوسوس له - [00:50:38](#)

هل توظأ او لا؟ هو متيقن انه تطهر لكن هل احدث الصحيح انه يبقى على طهارته اليقين لا يزال بالشك لا ينصرف حتى يسمع صوتا او يجد الريح. وليس هذا ايها الاخوة على منطوق يعني لا ينصرف حتى يسمع صوتا قد يخرج منه شيء لا يسمع - [00:50:55](#)

وقد يكون لا يشم ليس معنى هذا على اطلاق او انما هذا بالنسبة للغالي. والا قد يخرج منه بول وقد يخرج منه غائط وهو اهم. ولكن الحديث نبل على ترفعا عن ذكر الامور اخرى - [00:51:17](#)

اذا لو ان انسانا تيقن الطهر وشك في الحدث فهو متطهر لو العكس من ذلك تيقن الحرق وشك في الطهارة فهو غير متطهر. ولم يخالف في ذلك الا المالكية لان المالكية عندهم قاعدة مع - [00:51:33](#)

الشك في الشرط مانع من تحقق المشروط. ما معنى هذا؟ اذا شككت في الشرط فمعنى هذا انك شككت بالمشروط فينبغي ان تقتل هذه هذه رواية في مذهب المالكية لكن من رواية اخرى يتفقون مع الجمهور - [00:51:49](#)

هناك قضية اخرى وهي بهذه المسألة وهي قضية التخفيف وهي القاعدة الثالثة من قواعد الخمس نحن قلنا الخمس يسميها الفقهاء القواعد الاساسية وبعضهم يسميها القواعد الفقهية الكبرى التي هي بمقاصدها اليقين لا يزول بالشك. المشقة تجلب التيسير. الضرر

وقد يسأل بعض الاخوة العادة محكمة هل العادة الشرع؟ هذه ان شاء الله سيأتي المقام لها ونقول نعم احيانا يحتاج الى العادة العادة فالاخوة الذين درسوا مثلا احكام الحيض وفيما يتعلق ببعض الصناعات يجد ان من الفقهاء ومنهم بعض الائمة كانوا يسألون النساء عن - 00:52:36

اذا العادة محكمة وهي قاعدة العادة والعرف معروفة اصوليا وكذا القاعدة التي لنا علاقة بها هذا اليوم هي قاعدة المشقة بين التيسير. ما معنى هذا كيف الى لماذا انتهى العلماء الى وضع هذه القاعدة؟ ومن اين استنبطوها؟ وكيف جاءوا بها؟ الحقيقة - 00:52:57 العلماء انما استخلصوها من كتاب الله عز وجل. اي من بعض نصوص القرآن ومن بعض نصوص السنة المطهرة. فالحمد لله سبحانه وتعالى يقول يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر. ويقول سبحانه وتعالى وما جعل عليكم في الدين من حرام. يريد الله - 00:53:24 الله ان يخفف عنكم اذا وغير ذلك من الادلة الكثيرة. والرسول عليه الصلاة والسلام ما خير بين امرين الا اختار ايسرهما ما لم يكن احنا ومن هذه الاحاديث وغيرها ومن هذه الادلة سواء كانت من الكتاب او من السنة وغيرها من الادلة مما لم نعرض له - 00:53:44 العلماء هذه القاعدة وقالوا المشقة تدل ما معنى هذا هذي ايضا تلتقي مع قاعدة الحرج وهي كذلك معنى هذا انه اذا لحق الانسان مشقة في هذه ماذا؟ الشريعة فان فان الشريعة الاسلامية تخفف - 00:54:08

ولعل بعض الاخوة يذكر قصة عمرو ابن العاص في غزوة ذات السلاسل عندما احتلم ليلته فقام فتيمة ففصلى باصحابه كان جنباً فتيمة الماء موجود بين يديه. ولكنه خشي من ماذا؟ من امر اخر - 00:54:30 فخشي من الضرر فقام فصلى باصحابه متيمما فاخبروا بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال افعلت ذلك فذكر الآية ولا تقتلوا انفسكم ان الله كان بكم رحيمًا. فسكت الرسول واقره على ذلك. وهذا من الاقرار. اذا - 00:54:49 المشقة تجلب التيسير. كل امر فيه مشقة نجد ان الشريعة تخطط فيه السفر مظنة المشقة وايح للانسان ان يقصر الصلاة. وان يجمع بين الصلاتين وكذلك ايضا خفف عنه ما يتعلق بالجمعة واحكامه كثيرة جدا - 00:55:08

ومن هنا انتهى العلماء الى ان اسباب الشريعة الاسلامية انما هي امور صحيحة ما هذه الامور؟ الامر الاول السفر. فالسفر سبب انا حقيقة تعرضت لهذا حتى ارضي عددا من الاخوة - 00:55:27 والذين يقولون ندرس القواعد وهي ابا فيها كما ترون قاعدة عامة للاخوة جميعا اذا السبب الاول من اسباب التخفيف هو السفر والسبب الاخر انما هو المرض والسبب الثالث انما هو الاكراه والرابع انما هو النسيان والخامس وانما هو الجهل والسادس - 00:55:44 انما هو العسر وعموم البلوى والسابع انما هو النقص قد يشكل على بعض الاخوة ما معنى النقص؟ وهذا هو اخرها ولا مانع من هذه خشية ان يفاجئنا الوقت وهو ايضا مهم جدا وفيه ايضا سر من اسرار هذه الشريعة ما معنى النقص - 00:56:08 ما معنى ان الشريعة تخفف بسبب النقص اه كلكم يا دكتور الصحيح حديث علي الذي روي عن طريق علي وعن طريق عائشة ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال رفع القلم عن - 00:56:28

على النائم حتى يستيقظ وعلى المجنون حتى يفيق وعلى الصغير حتى يبلغ بروايات متعددة فيها تقديم وفاء هنا من هذه الثلاثة اثنان المجنون والصغير خفف عنهما بمعنى انه وضع عنهما التكليف لماذا؟ لوجود نقص فيهما. فالمجنون ذهب عقله - 00:56:42 فكيف ينزل منزلة ماذا العاقل؟ والصغير بعد لم يصل الى سن البلوغ فهو لم يصل سن ماذا؟ البلوغ الذي اصل الذي يصبح مكلفا يدرك ما يدركه ماذا؟ ولا يرد على هذا اعتراف قضية غير المرشد وما يتعلق بالحجر عليه - 00:57:07

فانه يحجر على الصغير وعلى السفه ايضا والسفيه قد يكون ماذا كبيرا ولا تؤتوا السفه اموالكم التي جعل الله لكم لكن السفه انما هو سفه فيما يتعلق وما اعتقد واحد منا الا ومر به من الناس من يسرف في انفاق الاموال تجد الانسان في - 00:57:27 الثلاثين والاربعين والخمسين. وما في جيبه ينفقه سرفا وقد يكون هو بحاجة اليه واولاده. لكنهم دعوا هذا مسرف والمشرف الذي يفرط انما يحجر عليه ولا يمنعه كونه كبير السن لا يمنعه ذلك. فاذا عاد الى رشده وعقله انما يحقر عليه - 00:57:47 لكن الصغير والمجنون رفع عنهما التكليف. ولذلك لو كلف الصغير والمجنون كان ذلك خلاف حديث الرسول عليه الصلاة والسلام رفع

القلم عن ثلاثة لان رفع القلم هو رفع التكليف. فلو كلف لكان وضع للقلم عليهما وهو خلاف ما اخبر به الرسول - 00:58:07
صلى الله عليه وسلم لا شك ان ما يتعلق بالنقص كل انسان في هذه الحياة نريد دائما ان يرتفع الى الكمال هذه سنة الله في خلقه ولا
ننظر قليل ان بعض الناس يشهد نعم. بعض الناس لا يريد وظيفة ولا يريد المال. لكن هؤلاء مثلا قلة. ولا شك انه في الحديث -

00:58:27

جائعان اسلامي غنم ليفسد لها من حب المرء للمال والشرف لدينه. ولا شك ان النفس تميل للمال. وان الانسان لو اعطي خزائن

الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - 00:58:49